

الدرس الثالث من شرح قواعد الصيام لفضية الشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

القاعدة فعل الحرام في الصوم ينقص الاجر بحسبه. في عل الحرام في الصوم ينقص الاجر بحسبه يعني بحسب هذا المحرم الذي ارتكبه وا قصد تلك المحرمات التي لا دليل على ان استعمالها او اقترافها يفسد الصوم. وذلك لان - [00:00:36](#) فحقيقة الصوم ليست هي مجرد الامساك عن الطعام والشراب فقط لا. بل حقيقتها تقوى الله عز وجل ومراقبته. والابتعاد عن الذنوب والاثام حالة فعلك لهذه العبادة ارايتم الانسان وهو يصلي؟ هل يتجراً الانسان في اثناء الصلاة ان يفعل شيئاً من الحرام؟ الجواب لا. فكذا في اثناء الصوم - [00:01:05](#) ينبغي للانسان الا يتجراً على مقارفة شيء من الحرام. لانه في اثناء الصوم فاذا فعل الانسان شيئاً من الحرام فان اجر صومه ينقص بحسبه. لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به - [00:01:31](#) وفي رواية والجهل فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه. وبناء على ذلك فمشاهدة الصور الفاتنة ومتابعة في المسلسلات هذه ليست من طبيعة الصائم واننا لنعجب كثيراً من اجلاب هؤلاء الفجرة بخيلهم ورجلهم على تكفير المسلسلات في هذا الشهر. حتى اخرجوه من شهر تعبد الى شهر - [00:01:48](#) متعة هذا مسلسل هذا مضحك هذا قايم هذا قاعد هذا فزورة فاخرجوا الصيام عن حقيقته والانسان يتقلب بطرفه بين امرأة متبرجة وامرأة فاتنة لا تحل له فما يأتي المغرب بكثرة - [00:02:12](#) في النظر الحرام الا وليس ثمة اجر له على صيامه عند الله. فالله عز وجل لم يأمرنا بالصوم لمجرد ان ان نحس بالجوع والعطش. لا بل حتى تصوم بطوننا عن الحرام وتصوم ايدينا عن الحرام وتصوم ارجلنا عن الحرام ويصوم اعيننا واسماعنا عن - [00:02:27](#) عن الحرام وكذلك يجب على الصائم ان ينزه لسانه عن السباب والشتائم فان الصائم عليه ان يمسك لسانه فكم من فلتات اللسان صارت سببا لفساد ايش؟ لفساد الصيام. بل صارت سببا لسخط الله - [00:02:46](#) عقوبتي ولعنتي الى يوم القيامة على هذا الرجل بسبب كلمة اخرجها من لسانه. يقول النبي صلى الله عليه وسلم وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لا غبالا - [00:03:02](#) يكتب الله عليه بها سخطه الى يوم القيامة. الله الله يا اخوان الله الله في هذا اللسان. ولذلك يقول النبي عليه الصلاة والسلام واذا كان فاذا كان يوم احدكم فلا - [00:03:15](#) يرفث ولا يصخب الرفث الجماع ومقدماته. الصخب افات اللسان ولغوه فان سابه احد او شاتمه فليقل اني صائم. ومنها كذلك الحذر الشديد ايها الصائم من الغيبة والنميمة. وهما كبيرتان من - [00:03:26](#) كبائر الذنوب موجبتان لوقوع الانسان في عظيم الاثم وموبقت وموبقات الاثم. ومنها كذلك معاكسة النساء في الشوارع والاسواق والتي لا تكثر الا في عصر الصيام. ومنها كذلك شهادة الزور عند القاضي وهي قاصمة الظهر - [00:03:44](#) شهادة الزور المبنية على الايمان الفاجرة كلها مما يظعف الصيام ومنها كذلك سماع الغناء. ومنها كذلك الكذب او قول الحرام او كثرة المزاح وكثرة اللغو. فان الصائم مأمور على وجه الخصوص بان يحفظ نفسه من الوقوع في هذه - [00:04:04](#) الافات فان قلت وما الحكم لو سبني احد؟ افارد عليه؟ الجواب لا. وان اردت ان ترد عليه فتد بقولك اني صائم فان قلت وهل اقولها

سرا ام جارا؟ اقول اما في الصوم الواجب الذي يشترك فيه الجميع فتقولها جهرا اذا - [00:04:34](#)

لا رياء حينئذ ولكن العلماء مختلفون في صوم النافلة هل تقولها جهرا؟ فيه خلاف والقول الصحيح ما اختاره ابو العباس ابن تيمية رحمه الله وهي ان الصائم نفلًا يقولها جهرا. لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال فليقل ولا يعتبر القول الا اذا تحركت به الشفتان ونطق به اللسان - [00:04:57](#)

ولان المقصود زجر الطرف الاخر. ولا ينزجر اذا قلتها فيما بينك وبين نفسك وانما ينزجر اذا سمع منك انك صائم وهو قد تسلط عليك

فحين اذ ربما تنزجر نفسه يعلم انك في عبادة وهو في مهاترات وتراشقات - [00:05:19](#)

فحينئذ ينزجر واضح يا جماعة؟ فاذا من فعل الحرام في الصيام فلا نقول انا صيامه يبطل ولكن اجره ينقص. وهذا النقصان يختلف

باختلاف نوع الحرام كبرا وصغارا قاعدة عظيمة اخرى من قواعد الصيام. الاصل في مفسد الصوم عدم الكفارة الا بدليل - [00:05:40](#)

الاصل في مفسدات الصوم عدم الكفارة الا بدليل. الاصل عدم الكفارة. لماذا ان الاصل براءة الذمة من الكفارة. فالله خلق ذمنا ولم

يجب فيها كفارة. ثم جاءت الدالة توجب كفارة في بعض - [00:06:05](#)

ارتكاب اشياء معينة. فالاصل في فعل الحرام وجوب التوبة. واذا كان فيه قضاء فيقضي. لكن من اوجب في فعل شيء من

المحرمات كفارة فانه يعمر الذمة بوجوب واجب. والاصل عدمه والدليل يطلب من الناقل عن الاصل لا من الثابت - [00:06:25](#)

عليه والاحكام الشرعية تفتقر في ثبوتها للدالة الصحيحة الصريحة. والاصل براءة الذمة اليس كذلك وبناء على هذا فاذا ارتكب

الانسان شيئا من المفسدات السابقة فاننا نلزمه بماذا بس؟ بالقضاء والتوبة. ولكن كنا نلزم - [00:06:45](#)

بكفارة هذا لابد فيها من دليل خاص اما من الكتاب واما من السنة واما من الاجماع واما من القياس الصحيح واما من الصحابي الذي

توفر فيه شرط الاحتجاج به وبناء على ذلك عندنا فروع الفرع الاول اذا جامع الانسان زوجته بشرطه في نهار رمضان - [00:07:03](#)

ايش معنى بشرطه؟ عالما ذاكرا مختارا فحينئذ يجب عليه الكفارة. فان قلت كيف توجب الكفارة والاصل براءة ذمته منها فاقول

لدلالة الدليل على وجوب الكفارة. فان قلت واين هو؟ اقول ما في الصحيحين من حديث ابي - [00:07:26](#)

هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت واهلكت قال وما اهلكك؟ قال وقعت

على اهلي وانا صائم. قال هل تجد رقبة - [00:07:46](#)

قال لا. قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا. قال فهل تجد ما تطعم به ستين مسكينا؟ قال لا. قال اجلس فجلس

فاوتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق من تمر والعرق المكتل الكبير - [00:08:01](#)

فقال اين السائل؟ اين الرجل؟ قال انا يا رسول الله. قال خذ هذا فتصدق به. يعني على ستين مسكينا. قال اعلى افقر مني يا رسول

الله فوالله ما بين لابتيتها اهل بيت افقر مني فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه وقال اطعمه اهلك - [00:08:17](#)

اطعمه اهلك. اذا هنا مفسد دلت الدالة على ان فيه الكفارة. فان قلت وهل كفارته على التخيير او الترتيب؟ الجواب على الترتيب

على الترتيب. فان قلت وما الحكم لو كرر الجماع؟ افترض الكفارة - [00:08:37](#)

بتكرره؟ الجواب لا يخلو تكرار الجماع من حالتين. اما ان يكون في نفس اليوم تذكروا ان كل يوم مستقلة يذكرونها اما ان يتكرر

الجماع في نفس اليوم واما ان يكون الجماع الثاني في يوم مستقل - [00:09:00](#)

فاذا كان تكرر الجماع في نفس اليوم ففي اصح قولي اهل العلم ان الكفارة لا تتكرر بتكرره لان الجماع ان يوافق صوما صحيحا ولا

فاسدا الجماع الثاني وافق صوما فاسدا. ولكن هل يائثم؟ الجواب نعم يائثم بالجماع الثاني. لانه استحل حرمة رمضان بالجماع -

[00:09:21](#)

الاول بغير مسوغ شرعي فلا حق له ان يعالج النجاسة بالبول او يغسل النجاسة بالبول ويجمع مرة اخرى. لكن لا يجب عليه في

الجماع الثاني كفارة لانها وافقت صوما فاسدا. ولان المتقرر عند العلماء ان من كرر محظورا من جنس واحد - [00:09:44](#)

في وقت واحد اجزاء عن الجميع موجب واحد ما لم يخرج موجب الاول ما لم يخرج موجب الاول. واما اذا كان تكراره للجماع في

ايام متفرقة فعليه كفارة الا في افساد كل يوم بخصوصه. يعني لو انه جامع ثلاثة ايام كم عليه من كفارة؟ ثلاث كفارات - [00:10:06](#)

ثلاث كفارات تكفر الاولى ويكفر الثانية ويكفر الثالث. لان كل يوم عبارة عن عبادة مستقلة لا شأن لها بما مضى. مسألة هل الكفارة تجب على المرأة؟ نفس الشيء الجواب فيه خلاف بين اهل العلم والقول الصحيح نعم ان كانت عالمة مطاوعة - [00:10:33](#)

نعم ان كانت عالمة مطاوعة غير مكرهة. عالمة يعني غير جاهلة؟ ذاكرة يعني غير ناسية؟ مطاوعة يعني غير مكرهة فيجب عليها لان المتقرر ان النساء شقائق الرجال في الاحكام. ولان المتقرر ان كل حكم ثبت في حق الرجال - [00:10:59](#)

قال ها؟ نعم وش تقول يا محمد؟ تكمل معي. ولان المتقرر ان كل حكم ثبت في حق الرجال فانه يثبت في حق النساء تبعا الا بدليل الاختصاص فان قلت ولماذا لم يوجب النبي صلى الله عليه وسلم الكفارة على امرأة هذا؟ نقول لانها لم تسأل. وانما اوجب الكفارة - [00:11:20](#)

سأل فلم يوجب النبي عليها الكفارة لعدم استفساره منها اكانت مكرهة او غير مكرهة والاصل براءة ذمتها حتى تأتي تسأل فالشاهد ايها الاخوان ان هذا هو اصح اقوال اهل العلم في هذه المسألة. مسألة - [00:11:44](#)

هل في مفاخذة الرجل لامرأته كفارة من غير ايلاج الجواب لا كفارة فيها وما الحكم لو انزل بالمفاخذة؟ يفسد صومه ولكن لا كفارة لان الاصل في مفسد الصوم عدم الكفارة الا بدليل. والدليل انما ورد في وطأ الزوج لزوجته. واما المباشرة الظاهرية من ظم او مفاخذة - [00:12:00](#)

او قبلة كل ذلك اذا حصل به الانزال فقد فسد الصوم وان لم يحصل به الانزال فهو حرام يجب عليه ماذا؟ ان يتوب منه وصومه وصومه صحيح مسألة عندنا مشكلة عند الحنابلة رحمهم الله قالوا والنزع جماع. ونحن طبعا لا نخجل في - [00:12:27](#)

تعليم يعني والنزع جماع. معنى النزع لو كان الانسان يجامع زوجته ثم اذن المؤذن. اذن المؤذن فهو مباشرة سوف ينزع عن هذا الجماع. الحنابلة قالوا ويجب عليه الكفارة لان النزع جماع - [00:12:50](#)

اذ انه بالنزع يحس بحرارة اللذة بحرارة الجماع ولذته وشهوته يا مسلمين شوفوا لنا حل. يعني ان ابقى فعلية الكفارة. وان نزع فعليه فالكفارة يعني في مذهب الحنابلة فيه فيه. ولكن القول الصحيح - [00:13:11](#)

ولكن القول الصحيح ان النزع ليس بجماع. النزع ليس بجماع. قالوا لماذا قالوا لقاعدة جميلة جدا لعلكم تحفظونها وقد شرحتها في مواضع كذب. وهي ان التخلص وهي ان مباشرة الحرام للتخلص منه جائزة - [00:13:37](#)

وهي ان مباشرة الحرام للتخلص منه جائزة. لو ان انسانا سبق سيارة وذهب بها الى الجنوب. ثم تاب واراد ان يردها. فما حكم استعماله وقيادته لها حتى يردها؟ جائزة اليس قيادتها حرام؟ الجواب نعم ولكن باشر الحرام ليتخلص منه ويرده الى صاحبه - [00:13:57](#)

ما حكم العبث بالنجاسة؟ حرام. طيب اولا توصل يدك الى دبرك وتختلط بالنجاسة حال استنجاك جواب نعم لكن يجوز لائك تباشر الحرام لتتخلص منه. فاذا هنا هو مرتكب لحرام وقد اذن - [00:14:18](#)

لابد ان يتخلص من هذا الحرام كيف يتخلص منه؟ بالنزع اذا نزع لا يعتبر جماعا ولا يجب فيه ما يجب بالجماع لانه باشر الحرام ليتخلص منه ومباشرة الحرام للتخلص منه واجبة. مسألة - [00:14:38](#)

هذا اذان سحر لا الفروع كثيرة القاعدة فروعها كثيرة. لا لا بس هذي فروعها كثيرة بس انا اقصد اني اضرب فرعين على القاعدة الاجنبية. حتى هي تستوعب عقولكم بس من باب من باب توضيح القاعدة فقط ولا الاستفاف بروحها له موضع اخر. ومنها كذلك من - [00:14:57](#)

الفروع جامع زوجته شاكا في طلوع الفجر ما تيقن شك الجواب لا بأس عليه. لان اليقين لا يزول بالشك ولان الاصل بقاء ما كان على ما كان فالاصل هنا النهار ولا بقاء الليل؟ بقاء الليل. ولكن العلماء احتاطوا له فقالوا لو انه ابعد عن الجماع عند - [00:15:22](#)

طرق الشك لكان اولى. لكن لو جامع شاكا في طلوع الفجر. فان جماعه صحيح. حتى لو تبين له باخرة ان فجر قد طلع فجماعه لا يفسد صومه. في اصح قوله اهل العلم لانه لم يتيقن طلوع الفجر والاصل - [00:15:56](#)

بقاء النهار. مسألة ما الحكم في رجل جامع في نهار رمضان جاهلا وجوب الكفارة في الجماع هو يدري ان الجماع حرام لكن ما يدري

في كفارة. لما قالوا للفقهاء عليك كفارة قال - [00:16:16](#)

نظرة في كفارة. ما سويننا شي فما الحكم في هذه الحالة آ آ جاهل جاهل مسكين جاهل هو جاهل. ها؟ جاهل. يا محمد. حرام ايه
الجهل قسمان جهل باصل الحكم وجهل باثر المترتب على الحكم. الجهل الذي يعتبر - [00:16:39](#)

عذرا هو الجهل باصل الحكم. واما الجهل بالاثار المترتب على الحكم فلا يعتبر ايش؟ جهلا مانعا من التكليف لو انه جامع جاهلا حرمة
الصوم عفوا حرمة الجماع اصلا فصومه صحيح. لكنه علم بان الجماع - [00:17:06](#)

حرام لكن جهل الاثر. فالجهل في الاثر ليس في اصل الحكم ففي هذه الحالة صومه يعتبر فاسدا والكفارة عليه والكفارة عليه واجبة.
مسألة ما الحكم لو مات قبل ان يخرج كفارته - [00:17:28](#)

الجواب تبقى ديننا في ذمته. وهي دين مرسل لله عز وجل يجب اخراجها من تركته قبل قسمتها على الورثة مسألة هل تجب الكفارة
بالوطء في الدبر الجواب فيه خلاف والقول الصحيح نعم. يجب الكفارة ويجب الحد وجميع ما يترتب على - [00:17:52](#)

الوطء في الفرج يكون في الوطء بالدبر سواء بسواء. لان بجامع كونهما فرجا محرما فكما ان الكفارة تجب بايلاجه في ماذا؟ في الفرج
فكذلك تجب في علاجه في الدبر. ومنها - [00:18:22](#)

ما الحكم في انسان فقيه؟ يبي يتفق قال الكفارة تجب في الجماع لكن انا ابا افطر بالاكل والشرب قبل ان اجامع. ثم اجامع اما حتى
يوافق الجماع صوما فاسدا فانحاش من ايش؟ انحاش من الكفارة - [00:18:42](#)

هذا واجب عليكم حلوه. حلوه. واجب عليكم هذا. يلا حلوه. هم آ يعامل بنقيض قصده. هذا هو قول لبعض اهل العلم وش تقول؟
الحيلة غير معتبرة وجودها وعدمها. خذوها قاعدة خذوها قاعدة عندهم. كل حيلة - [00:19:14](#)

توصلوا بها الى احقاق باطل. او او ابطال حق فهي باطلة. وما كان باطل فوجوده كعدم. فهنا نوجب عليه الكفارة ولا ما نوجب؟ ها؟
نوجب عليه الكفارة. والقضاء طبعاً لفساد - [00:19:41](#)

بصومه معاملة له بنقيض قصده لان من استعجل الشيء قبل اوانه فانه يعاقب بحرمانه وكل من نوى الحرام عمل بنقيض قصده مسألة
هل يشترط الانزال لوجوب الكفارة؟ ام بمجرد الايلاج ولو لم ينزل - [00:20:01](#)

الجواب عندنا قاعدة. كل جماع يوجب الغسل فيوجب الكفارة. كل جماع اوجب غسلا فيوجب الكفارة. فهمتوا هذا؟ والجماع الذي
يوجب الغسل هل يشترط فيه الانزال؟ الجواب لا يشترط فيه الانزال لقوله ابي هريرة - [00:20:20](#)

في حديث في الصحيح وان لم ينزل هذه رواية مسلم وان لم ينزل. فلذلك تجب عليه الكفارة بمجرد ايلات حسبته الاصلية في فرجها
الاصلي. سواء انزل او لم او لم ينزل - [00:20:40](#)

مسألة هل تجب الكفارة باللواط عافانا الله واياكم وهذا لا بد ان نذكره هذا الفرع. لكثرة هذه الفاحشة العظمى بين من لا خلاق له وفي
نهار الصوم وقد امسكت الهيئة جملا من الشباب يفعلونها. فالشاهد هل تجب الكفارة؟ الجواب - [00:20:57](#)

اما الكفارة فالاصل في مفسد الصوم عدم الكفارة الا بدليل والقياس هنا منتفي. القياس هنا مع الفارق ولا قياس مع الفارق فاصح
الاقوال عدم وجوب الكفارة بين المتلاططين لا الفاعل ولا المفعول به ولكن يجب - [00:21:24](#)

جميعا يجب قتلها لقول النبي صلى الله عليه وسلم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به. وتترك طريقة
قتلهم بهما في اصح الاقوال الى اجتهاد الحاكم بما يراه مناسبا رادعا عن ارتكاب هذه الجريمة. مسألة - [00:21:44](#)

والعكس صحيح والعكس بالعكس هل تجب الكفارة بالمساحقة؟ الجواب لا تجب. فاذا تداعكت امرأتان فالواجب تعذيبهما وتأديبهما.
وان حصل منهما انزال فسد صومهما. ولكن ان لم يحصل انزال قومهما صحيح على حاله مع وجوب التوبة عليهما ولا كفارة لان الاصل

في مفسد الصوم عدم الكفارة الا بدليل - [00:22:06](#)

مسألة ما الحكم لو عجز عن اخراج الكفارة؟ بخصالها الثلاث. الجواب تسقط عنه في اصح القولين تسقط عنه. لان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لمن جامع في نهار رمضان - [00:22:40](#)

اطعمه اهلك ولم يخبره ببقاء وجوبها في ذمته فلو كانت لا تزال باقية في ذمته لبين له وجوب اخراج شيء من خصال هذه الكفارة

المقدور عليه حتى ولو بعد حين او اذا ايسر - 00:23:00

لان المتقرر باجماع العلماء ان تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز ولان المتقرر عند العلماء بالاجماع ايضا ان الواجبات تسقط بالعجز. والكفارة واجبة. فاذا عجز عنها سقطت ولا تبقى ديناً في ذمته الى حين ايثاره - 00:23:17

حينئذ قاعدة وقد قربنا وشارفنا على الانتهاء انا عندي المسألة السادسة عشرة ولكن ما ادري عنكم انتم. ها؟ ما ادري وين راحت الثلاث المسائل يا سلام من يزيد قاعدة من استحل حرمة رمضان بالمسوغ الشرعي افطر سائر يومه - 00:23:38

ومن لا فلا من استحل حرمة رمضان بالمسوغ الشرعي افطر سائر يومه ومن لا فلا. تقول القاعدة من استحل حرمة رمضان بالمسوغ الشرعي افطر سائر يومه. يعني لم يلزمه الامساك بقية - 00:24:09

اليوم حتى ولو زال عذره ومن استحل حرمة رمضان بغير مسوغ شرعي فان الواجب عليه الامساك. لبقاء حرمة رمضان في حقه واصل هذه القاعدة قول ابن مسعود رضي الله عنه وارضاه من افطر في اول النهار فليفطر اخره - 00:24:30

يعني اذا افطر الانسان بالعدر في اول النهار فلا داعي لامره بالامساك. لان حرمة رمضان قد زالت في حقه بالمسوغ الشرعي اما من افسد صومه من عند نفسه بنفسه فحرمة رمضان لا تزول في حقه. فيجب عليه الامساك الى بقية الى بقية النهار - 00:24:53

وعلى ذلك فروعه. الفرع الاول ما الحكم لو قدم المسافر مفطرا الى بلده في اثناء النهار هل يلزمه الامساك ولا لا؟ قاعدة الحنابلة وجوب الامساك بعد زوال العذر. لحرمة الصوم. فيجب عليه الامساك حتى - 00:25:13

بقي ساعة او ساعتان. الان امساك ما فائدته؟ قالوا احتراماً للزمان. طيب الزمان في حقه قد استحل خلاص استحله بالمسوغ ولا بغير المسوغ؟ بالمسوغ فاصح الاقوال ان من قدم نهار الصيام مفطرا من سفر فانه يفطر - 00:25:33

بقية يومه. ولكن على الانسان ان يكون حصيفا فلا يخرج فطره امام من لا يدري انه كان مسافرا حتى لا يتهم في دينه او ينسب الى السوء او يتكلم فيه - 00:25:53

فرع لو لو ان الانسان اكل في نهار الصوم متعمدا وافسد صومه الجواب هل يفطر بقية اليوم؟ الجواب لا يجب عليه الامساك. طيب اولم يفسد صومه؟ الجواب نعم. ولكن فسد الصوم وحرمة الشهر في - 00:26:09

حقى اليوم في حقي لا تزال باقية. لانها لا تستحل الا باذن من الشرع. فهي ثبتت في ذمته بالشرع فلا تخرج من ذمته الا باذن الشرع. ولم يأذن له الشرع بالاكل والشرب الا بعذر وهو اكل بلا - 00:26:27

وهو اكل بلا عذر فقد استحل بغير مسوغ شرعي ومن استحل حرمة رمضان بغير مسوغ شرعي فلا حق له ان يفطر بقية يومه الثالث لو ان الحائض طهرت في اثناء النهار. على قاعدة الحنابلة يوجبون عليها ماذا؟ الامساك. لكن - 00:26:43

على القول الصحيح لا يجب عليها الامساك لما؟ لانها استحلت حرمة رمضان وافطرت بالمسوغ الشرعي ومن استحل حرمة رمضان بالمسوغ الشرعي فلا يلزمه امساك بقية يومه كذا ولا لا؟ ومنها كذلك عوفي المريض مفطرا في اثناء النهار. هل يلزمه امساك بقية اليوم؟ الجواب - 00:27:03

لا يلزمه لم؟ لما؟ اجيبوا يا جماعة لانه استحل حرمة رمضان بالمسوغ الشرعي ومنها افطر لانقاذ الغريق فانقذه. افیستمر مفطرا؟ ام يجب عليه الامساك انتبهوا يجب عليه الامساك لماذا لا لا اكيد؟ نعم. تأكد يا رجال. افطر لانقاذ غريق - 00:27:29

يعني بالمسوغ الشرعي صح. ماشي معي وبس. نعم في هذه الحالة يجوز له ان يبقى طويل طيلة يومه مفطرا. ان شاء ان يمك هل يكون قد ارتكب حراما يمك بكيفه لكن لا امساك واجب عليه. نحن ننفي الامساك الواجب - 00:28:02

نم في الامساك الواجب لانه استحل حرمة رمضان في اول النهار بالمسوغ الشرعي. افطر للتقوي على الجهاد فانتهى الجهاد في اثناء النهار لا يلزمه الامساك بقية يومه. لو تبرع بالدم كثيرا للضرورة - 00:28:20

طبعا صومه فسد خلاص صومه فسد للضرورة تبرع بالدم للضرورة صومه فاسد ولا اثم عليه وقد استحل حرمة رمضان بماذا بالمسوغ الشرعي فله ان يبقى طيلة يومه مفطرا. هذا اصح الاقوال في هذه المسألة خلافا للمشهور بالمذهب. القائمة الاصحاب رحمهم الله تعالى

- 00:28:40

المسألة التي بعدها قاعدة الاصل فيما يستحب للصائم التوقيف. الاصل فيما يستحب للصائم التوقيف. الاصل فيما يستحب للصائم التوقيف. الاصل فيما يستحب للصائم التوقيف. لان الاستحباب حكم شرعي. لزوجة الاقامة نهني يا شيخ حمد ها. لان الاستحباب حكم شرعي. والاحكام الشرعية -
00:29:00

في ثبوتها للدالة الصحيحة الصريحة. فمن قال هذا مستحب في حق الصائم فنقول اين الدليل ايا اخا العرفان وبين الدليل على هذا؟ وبناء على ذلك ذكر العلماء جملا من الامور التي تستحب في حال الصيام. بالدالة - 00:29:33
ما يستحب في حق الصائم تعجيل فطره. ومما يستحب في حقه تأخير سحوره. يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر واخروا السحور ويقول النبي صلى الله عليه وسلم في عفو في حديث قتادة عن انس - 00:29:53
ان النبي صلى الله عليه وسلم وزيد ابن ثابت تسحرا. ثم قاما الى الصلاة. فقيل لانس كم بينات سحورهما وقيامهما الى الصلاة؟ قال قدر ما يقرأ الرجل كما اية خمسين. فهذا دليل على قرب السحور من نعم - 00:30:21
من صلاة الفجر او من طلوع الفجر الثاني. ومنها كذلك ان يحرص الحرص الكامل على اكلة السحور على اكلة السحور. يقول النبي صلى الله عليه وسلم فصل ما بين صيامنا واهل الكتاب اكلة اكلة السحور. او كما قال - 00:30:41
صلى الله عليه وسلم ومنها كذلك ان يكون فطره على رطب فان لم يكن فعلى تمر فان لم يكن حصى حسوات من ماء. لان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل. والحديث صحيح. ومنها كذلك الدعاء عند فطره - 00:30:59
باي باي دعاء شاء. فان للصائم عند فطره دعوة لا ترد فان قال ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الاجر ان شاء الله او نحوها من الدعاء فهذا امر طيب لا بأس به ولا حرج - 00:31:20

فالدعاء في الصوم امر مطلوب. ومنها كذلك ان يعمر وقته بكثرة ذكر الله عز وجل. وان يبتعد عن الصخب واللفظ واللغو والرفث وقبيح الكلام ما استطاع الى ذلك سبيلا ومنها كذلك ان يعتكف. فان الاعتكاف سنة مؤكدة باجماع العلماء في الصيام في العشر الاواخر من رمضان - 00:31:37

ومنها كذلك بذل الندي وكثرة الصدقة في وجوه الخير. يقول الراوي فلرسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح من الرياح المرسلة ومنها كذلك ان يحذر الانسان من مضيعات الوقت التي تكثر في هذا الزمان بخصوصه - 00:32:02
من كثرة البرامج والمسلسلات ومن كثرة ومن كثرة ووالحذر من تلك الدورات الرياضية التي يكثر عقدها في هذا في هذا الوقت بخصوصه دورة كرة قدم دورة كرة طائرة خرافات. في هذا الزمن لا تضيع دقيقة واحدة فانه زمان يفوت بيمدك على الرياضة بعد بعد رمضان ان شاء الله - 00:32:28

وقد كان السلف رحمهم الله يقفلون دروسهم العلمية مع تعدي نفعها ليتفرغوا للعبادات القاصرة من الاعتكاف والصوم والاعتزال عن الناس وكثرة قراءة القرآن ومما يستحب للصائم ان يستفرغ جل وقته في كتاب الله عز وجل. تلاوة وتدبرا وتعقلا ومدارسة -
00:32:51

ففي الصحيح من حديث ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم الى ان قال وكان يدارسه في كل ليلة من رمضان كان يدارسه في كل رمضان مرة وفي الليلة التي قبض وفي السنة التي قبض دارسه دارسه مرتين عليهما الصلاة والسلام - 00:33:14
فعلى ان علينا ان ان نبعد ما استطعنا عن الصوارف التي تصرف قلوبنا عن العبادة وعن استشعار اهمية هذا الشهر. وان نقبل على كتاب الله عز وجل قاعدة من جاز له الفطر والصوم افطر على ما شاء. من جاز له الفطر والصوم افطر على ما - 00:33:35
لانا نرى ان كثيرا من الناس اذا سافر واراد ان يجامع زوجته والسفر حال يجوز فيها الفطر فانه تعمدوا الا يقدم الجماع بل يقدم ماذا الاكل والشرب ظنا منه ان الجماع لا يجوز الا فطر به - 00:33:58

فنقول لا بأس عليك لاني في حال يجوز لك فيها الصوم والفطر ومن جاز له الصوم والفطر افطر على ما شاء. كذا العلماء رحمهم الله تعالى قاعدة مسألة جديدة مع قاعدة. القضاء كالاداء الا بدليل - 00:34:19
القضاء كالاداء الا بدليل وذلك ان العلماء مجمعون على ان من افطر يوما او اياما من رمضان فان عليه قضاءها فان قلت وكيف

يقضيها؟ نقول كما يؤديها لان القضاء كالاداء. فاذا فاتتك عبادة مؤقتة وجئت تقضيها فالواجب عليك ان تقضيها - [00:34:42](#)
كحال ادائها سواء بسواء الا بدليل يفصل بين صفة القضاء وصفة الاداء مسألة لو افطر الانسان بلا مسوغ شرعي هل يقضي هذا
اليوم؟ بلا عذر هل يقضي هذا اليوم الجواب فيه خلاف طويل، واختار ابو العباس ابن تيمية رحمه الله ان من افطر يوما بلا عذر
شرعي فانه لا يسوغ - [00:35:12](#)

وله قضاؤه ولا تبرأ ذمته بقضائه. كمن اخرج الصلاة عن وقتها عامدا فانه لو صلاها بعد خروج وقتها الف مرة ما برئت ذمته لان
المتقرر عند العلماء ان العبادة المؤقتة بوقت تفوت بفوات وقتها الا - [00:35:43](#)
الا من عذر تفوت بفوات وقتها الا من عذر مسألة اعلم رحمك الله تعالى ان قضاء رمضان من الواجبات الموسعة ما لم يتضايق وقت
القضاء. حتى لا يبقى على رمضان الاخر الا بمقدار ايامه - [00:36:01](#)
فقط التي افطرها. فحين اذ ينقلب التوسع في حقه الى تطييق وبرهان هذا ما في الصحيح من حديث عائشة رضي الله عنها قالت
كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضيه الا في - [00:36:29](#)
في شعبان لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مني. مع ان بعض اهل العلم قال ان تأخيرها ليس تأخير اختيار وانما تأخير اضطرار
لقولها لا استطيع لكن جمهور اهل العلم قالوا بان وقت القضاء وقت موسع - [00:36:46](#)
المسألة اعلم رحمك الله تعالى انه لا يجوز تأخير قضاء رمضان الى حلول رمضان اخر. فاذا فعله الانسان فقد اثم ويجب عليه التوبة
وتبقى ذمته معمورة بالايام من رمضان الاول فيقضيها. ولكن هل في - [00:37:07](#)
كفارة؟ هل يخرج مع قضائها كفارة؟ الجواب فيه خلاف والقول الصحيح نعم. يجب عليه الكفارة لفتي بعض اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيما صح عنه واما اذا اخر قضاء رمضان الاول الى رمضان الثاني بالعذر والمسوغ الشرعي لاستمرار - [00:37:27](#)
مثلا فهنا يجب عليه القضاء متى ما شفاه الله وعافاه من غير اخراج كفارة. الكفارة عوض عن التأخير بلا عذر مسألة متى تكون نية
القضاء؟ نقول كما تكون نية الاداء لان القضاء كالاداء الا بدليل. فكما اننا نطلب النية في القضاء - [00:37:51](#)
رأي حاتم من الليل فكذلك نية القضاء نطلبها من الليل والله اعلم وصلى الله وسلم - [00:38:12](#)